



الجمعية العمومية — الدورة الحادية والأربعون

اللجنة التنفيذية

البند رقم ١٣ : برامج التسهيلات

أهمية وضع استراتيجية شاملة لمكافحة الاتجار بالبشر في مجال الطيران

(زرقة مقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية)

الموجز التنفيذي

يشكل الاتجار بالبشر تجارة تقدر قيمتها بمليارات الدولارات، وتؤثر على ٢٤,٩ مليون من الرجال والنساء والأطفال حول العالم، وتتسلل إلى كافة وسائل النقل، بما فيها قطاع الطيران. ويمكن لموظفي الطيران المتعاملين مع الجمهور وجمهور المسافرين الاضطلاع بدور هام في اعتراض ووقف الاتجار بالبشر عند تزويدهم بالقدرة على ملاحظة حالات الاشتباه بوقوع هذه الجريمة والإبلاغ عنها للسلطات المختصة. ويمكن تدعيم هذه الجهود بقيام هيئات ومنظمات الطيران المدني، ومشغلي الطائرات، ومشغلي المطارات باعتماد استراتيجية شاملة لمكافحة الاتجار بالبشر. وانطلاقاً من قرار الجمعية العمومية ٤٠-١٥ الصادر في عام ٢٠١٩: "إعداد وتنفيذ أحكام خاصة بالتسهيلات — مكافحة الاتجار بالبشر"، يرجى من الجمعية العمومية تأييد قرار يؤكد على أهمية وجود استراتيجية شاملة لمكافحة الاتجار بالبشر في مجال الطيران، والتشجيع على مواصلة الجهود التي تبذلها منظمة الطيران المدني الدولي (الإيكاو) في سبيل مساعدة الدول في مبادراتها الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر.

الإجراء: الجمعية العمومية مدعوة إلى اعتماد القرار الوارد في المرفق بهذه الورقة.

الأهداف الاستراتيجية:	ترتبط ورقة العمل هذه بالهدفين الاستراتيجيين: "السلامة" و"الأمن والتسهيلات".
الآثار المالية:	ينبغي الاضطلاع بالأنشطة المذكورة في هذه الورقة رهنا بالموارد المتوفرة تحت بند "غير محدد"، و/أو من المساهمات من خارج الميزانية. وستتفاوت الآثار المالية الأخرى فيما بين الدول الأعضاء.
المراجع:	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار في الأشخاص وبخاصة النساء والأطفال، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٥/٥٥ الملحق التاسع — "التسهيلات" الوثيقة "الاستراتيجية الشاملة لمكافحة الاتجار بالبشر في قطاع الطيران" (Doc 10171) "إرشادات بشأن تدريب طاقم مقصورة الركاب على كشف الاتجار في الأشخاص والتصدي له" الكتاب الدوري "Circ 352" "إرشادات الإبلاغ عن الاتجار بالأشخاص من قبل طاقم القيادة وطاقم مقصورة الركاب" الكتاب الدوري "Circ 357"

<p>أداة الإيكاو للتدريب على بناء قدرات طاقم مقصورة الركاب على كشف الاتجار في الأشخاص والتصدي له مجلس التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ (APEC)، البيان الوزاري الصادر عن الاجتماع العاشر لوزراء النقل، ٢٠١٧</p> <p>مجلس التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ (APEC)، البيان الوزاري المشترك الصادر عن الاجتماع الثامن لوزراء النقل، ٢٠١٣</p> <p>المنتدى الدولي للنقل التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، الإعلان الوزاري بشأن أمن وسلامة النقل لعام ٢٠١٨</p> <p>قانون التوسيع والسلامة والأمن الصادر عن إدارة الطيران الفيدرالية في عام ٢٠١٦</p> <p>قانون تمديد العمل الصادر عن إدارة الطيران الفيدرالية في عام ٢٠١٨</p> <p>قانون فريديريك دوغلاس لتمديد العمل بإجراءات حماية ضحايا الاتجار والوقاية منه لعام ٢٠١٨</p>	
--	--

١- المقدمة

- ١-١ يعد الاتجار بالبشر، أو الاتجار في الأشخاص، تجارة تبلغ قيمتها مليارات الدولارات، ويتضرر منها ٢٤,٩ مليون رجلاً وامرأة وطفلاً حول العالم،^١ وهي تجارة تتم بواسطة كافة وسائل النقل بما فيها قطاع الطيران.^٢
- ٢-١ يمكن لموظفي الطيران المتعاملين مع الجمهور وجمهور المسافرين الاضطلاع بدور هام في اعتراض ووقف الاتجار بالبشر إذا تم تزويدهم بالقدرة على ملاحظة حالات الاشتباه بوقوع هذه الجريمة وإبلاغ السلطات المختصة عنها.
- ٣-١ وفي السياق الدولي، أكد وزراء النقل على الدور الهام الذي يمكن أن يضطلع به النقل الجوي في مكافحة الاتجار بالبشر، وذلك في إطار البيانين الوزاريين الصادرين عن اجتماع وزراء النقل الذي نظمه مكتب التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ في عامي ٢٠١٣ و٢٠١٧، والإعلان الوزاري بشأن أمن وسلامة النقل لعام ٢٠١٨ الصادر عن المنتدى الدولي للنقل لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.
- ٤-١ وتساهم الإيكاو بفعالية في مكافحة الاتجار بالبشر في قطاع الطيران، حيث تتضمن جهودها في هذا الشأن قراراً عاماً^٣، ولرشدات تدريب لطاقم مقصورة الركاب^٤، ولرشدات الإبلاغ عن الاتجار من جانب طاقم القيادة ومقصورة الركاب^٥، وبرنامج تدريب خاص بطاقم مقصورة الركاب.^٦

^١ <https://www.ilo.org/global/topics/forced-labour/lang--en/index.htm>

^٢ وفقاً لمبادرة جمع البيانات لمكافحة الاتجار، التي أطلقتها المنظمة الدولية للهجرة التابعة للأمم المتحدة، فإن من أصل حوالي ٨٠ بالمائة من حالات الاتجار بالبشر التي تعبر نقاط الدخول الرسمية للدول، ٢٠ بالمائة منها تتم بواسطة الطائرات.

^٣ https://www.icao.int/Meetings/a40/Documents/Resolutions/a40_res_prov_ar.pdf

^٤ <https://www.icao.int/safety/airnavigation/OPS/CabinSafety/Documents/Cir.352.alltext.ar.pdf>

^٥ <https://www.icao.int/safety/airnavigation/OPS/CabinSafety/Documents/Circ.357.AR.pdf>

^٦ <https://www.icao.int/safety/airnavigation/OPS/CabinSafety/Pages/Trafficking-in-Persons.aspx>

٥-١ تؤكد التوصيات الصادرة عن الإيكاو بشأن مكافحة الاتجار بالبشر على أهمية وجود نظم إبلاغ واضحة،^٧ ولذكاء الوعي العام^٨ بشأن ذلك، فضلا عن وضع استراتيجية شاملة خاصة بمشغلي المطارات والطائرات لمكافحة الجريمة.^٩ وسيدخل التعديل رقم ٢٩ على الملحق التاسع حيز النفاذ في ١١/١٨/٢٠٢٢.

٦-١ قام فريق خبراء التسهيلات (FALP) بوضع الاستراتيجية الشاملة لمكافحة الاتجار بالبشر في قطاع الطيران (Doc 10171)، وقد اعتمدها الفريق في شهر يوليو ٢٠٢١، واعتمدها لجنة النقل الجوي (ATC) في سبتمبر ٢٠٢١. وتعزز الاستراتيجية السياسات وأطر الإجراءات الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، كما تزود الدول وهيئات ومنظمات الطيران المدني ومشغلي الطائرات والمطارات بالإرشادات والتوصيات التي تفيد في إعداد استراتيجيات مكافحة الاتجار، وذلك وفقا لقرار الجمعية العمومية ٤٠-١٦، "البيان الموحد بسياسات الإيكاو المستمرة في مجال التسهيلات".

٢- المناقشة

١-٢ يمكن لموظفي وزارات النقل والعمالين في قطاع الطيران والركاب القيام بدور هام في المساعدة على اعتراض ووقف هذه الجريمة إذا تم تزويدهم بالمعرفة اللازمة لملاحظة الحالات المحتملة من الاتجار بالبشر والإبلاغ عنها للخطوط الساخنة وسلطات إنفاذ القانون التي تختص بضحايا الاتجار بالبشر وبكيفية التعامل مع الصدمات النفسية.

٢-٢ يمكن تدعيم هذه الجهود عن طريق قيام هيئات ومنظمات الطيران المدني ومشغلي الطائرات والمطارات باعتماد استراتيجية شاملة لمكافحة الاتجار بالبشر، تشمل القوانين والقيادة والسياسات وبروتوكولات الإبلاغ وآليات الاستجابة والشراكات والتدريب والتوعية العامة وجمع البيانات وتبادل المعلومات ودعم الضحايا والناجين.

٣- الخلاصة

١-٣ تدعى الدول الأعضاء إلى اعتماد قرار الجمعية العمومية الوارد في المرفق بهذه الورقة، إلى جانب التشجيع على مواصلة الجهود التي تبذلها الإيكاو في سبيل مساعدة الدول في مبادراتها المتعلقة بمكافحة الاتجار في البشر في قطاع الطيران.

٢-٣ وتحت الجمعية العمومية على تشجيع قطاع الطيران وسائر الجهات المعنية على تكثيف جهودها للمساعدة على وقف الاتجار بالبشر.

^٧ https://www.icao.int/Meetings/a40/Documents/Resolutions/a40_res_prov_ar.pdf

^٨ https://www.icao.int/Meetings/a40/Documents/Resolutions/a40_res_prov_ar.pdf

^٩ تم اعتمادها في ٢٠٢٢/٣/٩ كجزء من التعديل رقم ٢٩ على الملحق التاسع.

المرفق

مشروع القرار المعروض على نظر الدورة الحادية والأربعين للجمعية العمومية بغرض اعتماده

وضع وتنفيذ الأحكام الخاصة بالتسهيلات - الاستراتيجية الشاملة

لمكافحة الاتجار بالبشر في قطاع الطيران

حيث إن بروتوكول منع الإتجار في الأشخاص، وخاصة النساء والأطفال وقمعه والمعاقبة عليه، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في نوفمبر ٢٠٠٠ ودخل حيز النفاذ في ٢٨/١/٢٠٠٤، يوفر إطاراً دولياً وصدقت عليه أغلبية البلدان؛

وتذكيراً بأن القرار ٤٠-١٥ الصادر عن الجمعية العمومية في ٢٠١٩ "إعداد وتنفيذ الأحكام الخاصة بالتسهيلات - مكافحة الاتجار بالبشر" يقر بأهمية وجود نظم إبلاغ واضحة يستخدمها مشغلو المطارات ومشغلو الطائرات، واستجابات تركز على الضحايا وتستترشد بسبل التعامل مع الصدمات النفسية من جانب سلطات إنفاذ القانون، وتدريب العاملين في مجال الطيران، وإذكاء الوعي بين العاملين في مجال الطيران وجمهور المسافرين بشأن مكافحة الاتجار بالبشر في قطاع الطيران؛

وحيث إن الاستراتيجية الشاملة لمكافحة الاتجار بالبشر في قطاع الطيران (Doc 10171) التي وضعها فريق خبراء التسهيلات (FALP)، واعتمدها في يوليو ٢٠٢١، واعتمدها لجنة النقل الجوي (ATC) في سبتمبر ٢٠٢١، تعزز السياسات وأطر الإجراءات الوطنية الرامية لمكافحة الاتجار بالبشر، كما تزود الدول وهيئات ومنظمات الطيران المدني ومشغلي الطائرات ومشغلي المطارات بالإرشادات والتوصيات التي تفيده في إعداد استراتيجيات مكافحة الاتجار، وذلك وفقاً لقرار الجمعية العمومية ٤٠-١٦، "البيان الموحد بسياسات الإيكاو المستمرة في مجال التسهيلات"؛

وحيث إن التوصية رقم ٨-٤٩ في التعديل رقم ٢٩ الذي أدخل على الملحق التاسع - "التسهيلات" تشجع الدول المتعاقدة على اتخاذ التدابير لضمان استناد الإجراءات المطبقة لمكافحة الاتجار في الأشخاص إلى استراتيجية شاملة، وتشمل نظم إبلاغ واضحة وجهات اتصال بالسلطات المختصة لدى مشغلي المطارات ومشغلي الطائرات؛

وحيث إن اعتماد استراتيجية شاملة لمكافحة الاتجار بالبشر تشمل القوانين والقيادة والسياسات وبروتوكولات الإبلاغ وآليات الاستجابة والشراكات والتدريب والتوعية العامة وجمع البيانات وتبادل المعلومات ودعم الضحايا والناجين؛

فإن الجمعية العمومية:

١- تحث الدول الأعضاء على إيلاء الاهتمام لاعتماد التوصية رقم ٨-٤٩ الواردة في التعديل رقم ٢٩ على الملحق التاسع وتنفيذها فوراً؛

٢- تدعو الدول الأعضاء إلى إيلاء المراعاة الواجبة لوثيقة "الاستراتيجية الشاملة لمكافحة الاتجار بالبشر في قطاع الطيران" (Doc 10171)، وذلك لدى تنفيذها للأحكام الواردة في الملحق التاسع ذات الصلة بهذه المسألة.

— انتهى —